تفسير قوله تعالى:

﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِۗ﴾ [النحل: ٦٩]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، إياك نعبد وإياك نستعين، وأصلي وأسلم على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه والتابعين.

أما بعد:

فقد اختلف أهل العلم في قوله ﷻ: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾[(١)]، هل هو عام في كل مرض أو في بعض الأمراض دون بعض؟ على قولين، مع اختلافهم في هاء الكناية في قوله ﴿فِيهِ﴾ هل يعود إلى القرآن أو العسل، والصواب الثاني كما سوف يأتي.

قال ابن جرير الطبري ؒ: وقوله: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ اختلف أهل التأويل فيما عادت عليه الهاء التي في قوله: ﴿فِيهِ﴾ فقال بعضهم: عادت على القرآن، وهو المراد بها.

ذكر من قال بذلك: حدثنا نصر بن عبدالرحمن قال: ثنا المحاربي، عن ليث عن مجاهد[(٢)] ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ قال: في القرآن شفاء[(٣)].

---

(١) سورة النحل، الآية (٦٩).

(٢) هذا الإسناد فيه ليث وهو ابن أبي سليم لا يحتج به.

(٣) الصواب أن الضمير يعود إلى العسل، والدليل على ذلك ما ثبت في «الصحيحين» من قوله عليه الصلاة والسلام للذي اشتكى بطن أخيه فأمره أن يسقيه عسلًا: «**صدق الله**

وقال آخرون: بل أريد بها العسل.

ذكر من قال بذلك: حدثنا بشر قال: ثنا يزيد قال: ثنا سعيد عن قتادة، قوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ﴾[(١)] ففيه شفاء كما قال الله تعالى من الأدواء، وقد كان ينهى عن تفريق النحل وعن قتلها.

حدثنا ابن عبدالأعلى قال: ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فذكر أن أخاه اشتكى بطنه، فقال النبي ﷺ: «**اذهب فاسق أخاك عسلًا**»، ثم جاءه، فقال: ما زاده إلا شدة، فقال النبي ﷺ: «**فاسق أخاك عسلًا، فقد صدق الله وكذب بطن أخيك**»، فسقاه فكأنما نشط من عقال.

حدثنا الحسن قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر عن قتادة ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ﴾ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ[(٢)]، فذكر نحوه.

حدثنا ابن وكيع قال: ثنا أبي عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله[(٣)] قال: شفاءان، العسل شفاء من كل داء، والقرآن شفاء لما في

وكذب بطن أخيك»، وسيأتي من كلام أهل العلم رد هذا.

(١) سورة النحل، الآية (٦٩).

(٢) أخرجه الشيخان وسوف يأتي.

(٣) عبدالله هو ابن مسعود، وهذا الخبر صحيح عنه وسوف يأتي.

الصدور.

حدثني محمد بن سعد قال: ثني أبي قال: ثني عمي، قال: ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس[١]، ﴿فِيهِ شِفَآءٌ﴾: العسل.

وهذا القول، أعني قول قتادة، أولى بتأويل الآية؛ لأن قوله ﴿فِيهِ﴾ في سياق الخبر عن العسل، فإن تكون الهاء من ذكر العسل، إذ كانت في سياق الخبر عنه أولى من غيره[٢].

وقال الزمخشري رحمه الله: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِۗ﴾ لأنه من جملة الأشفية والأدوية، المشهورة النافعة، وقل معجون من المعاجين لم يذكر الأطباء فيه العسل، وليس الغرض أنه شفاء لكل مريض كما أن كل دواء كذلك. وتنكيره إما بتعظيم الشفاء الذي فيه أو لأن فيه بعض الشفاء، وكلاهما محتمل.

وعن النبي ﷺ أن رجلًا جاء إليه فقال: إن أخي يشتكي بطنه، فقال: «**اذهب واسقه العسل**»، فذهب ثم رجع، فقال: قد سقيته فما نفع، فقال: «**اذهب واسقه عسلًا، فقد صدق الله وكذب بطن أخيك**»، فسقاه فشفاه الله، فبرأ كأنما أنشط من عقال.

---

(١) هذا إسناد مسلسل بالعوفيين، وهم لا يحتج بهم، ولكن هذا القول هو الصحيح، كما تقدم وسوف يأتي أيضًا ترجيح هذا القول.

(٢) «جامع البيان»: (١٤/ ١٤٠-١٤١).

وعن عبدالله بن مسعود: «العسل شفاء من كل داء، والقرآن شفاء لما في الصدور، فعليكم بالشفائين: القرآن والعسل»[١].

وقال ابن عطية رحمه الله: وقوله: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ الضمير للعسل، قاله الجمهور، ولا يقتضي العموم في كل علة وفي كل إنسان، بل هو خبر عن أنه يشفي كما يشفي غيره من الأدوية في بعض دون بعض وعلى حال دون حال، ففائدة الآية إخبار منبه منه في أنه دواء كما كثر الشفاء به وصار خليطًا ومعينًا للأدوية في الأشربة والمعاجين، وقد روي عن ابن عمر أنه كان لا يشكو شيئًا إلا تداوى بالعسل، حتى إنه كان يدهن به الدمل والضرحة، ويقرأ: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾.

قال القاضي أبو محمد: وهذا يقتضي أنه يرى الشفاء به على العموم.

وقال مجاهد: الضمير للقرآن، أي فيه شفاء[٢].

وقال أبو بكر ابن العربي رحمه الله: وكان ابن عمر لا يشكو قرحة ولا شيئًا إلا جعل عليه عسلًا حتى الدمل إذا خرج عليه طلاه بعسل، فقيل له في ذلك، فقال: أليس الله يقول: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾.

وروي أن عوف بن مالك الأشجعي مرض فقيل له: ألا نعالجك؟ قال:

(١) «الكشاف»: (٢/ ٣٣٦).

(٢) «المحرر الوجيز»: (٣/ ٤٠٦).

ائتوني بماء سماء، فإن الله يقول: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَـٰرَكًا﴾(١)، وأتوني بعسل، فإن الله يقول: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِۗ﴾، وأتوني بزيت، فإن الله يقول: ﴿مِن شَجَرَةٍ مُّبَـٰرَكَةٍ﴾(٢)، فجاءوه بذلك كله، فخلطه جميعًا ثم شربه فبرئ.

وقال مجاهد والحسن والضحاك: إن الهاء في قوله: ﴿فِيهِ﴾ يعود على القرآن، أي القرآن شفاء للناس. وهذا قول بعيد، ما أراه يصح عنهم، ولو صح نقلًا لم يصح عقلًا، فإن مساق الكلام كله للعسل، ليس للقرآن فيه ذكر؛ وكيف يرجع ضمير في كلام إلى ما لم يجر له ذكر فيه، وإن كان كله منه؟ ولكنه إنما يراعى مساق الكلام ومنحى القول، وقد حسم النبي في ذلك ذا الإشكال، وأزاح وجه الاحتمال حين أمر الذي يشتكي بطنه بشرب العسل، فلما أخبره لما سقاه إياه ما زاده إلا استطلاقًا أمره النبي ﷺ بعود الشرب له، وقال له: «**صدق الله، وكذب بطن أخيك**».

المسألة الخامسة: قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِۗ﴾ اختلف في محمله، فقالت طائفة: هو على العموم في كل حال، ولكل أحد، كما سقناه من رواية ابن عمر وعوف، ومنهم من قال: إنه على العموم بالتدبير؛ إذ يخلط الخل بالعسل ويطبخ، فيأتي شرابًا ينفع في كل حالة من كل داء.

---

(١) سورة ق، الآية (٩).

(٢) سورة النور، الآية (٣٥).

وقد اتفق الأطباء عن بكرة أبيهم على مدح عموم منفعة السكنجبين في كل مرض. ومنهم من قال: إن ذلك على الخصوص، وليس هذا بأول لفظ عام حمل على مقصد خاص؛ فالقرآن مملوء منه، ولغة العرب يأتي العام كثيرًا بمعنى الخاص، والخاص بمعنى العام ألا ترى إلى قول الشاعر:

وتـــراك أمكنـــة إذا لم أرضـــها   أو يـرتبط بعـض النفـوس حمامهـا

والمراد كل النفوس؛ إذ لا تخلو نفس من ارتباط الحمام لها، والصحيح عندي أنه يجري على نية كل أحد، فمن قويت نيته، وصح يقينه ففعل فعل عوف وابن عمر وجده كذلك، ومن ضعفت نيته وغلبته على الدين عادته أخذه مفهومًا على قول الأطباء، والكل من حكم الفعال لما يشاء(١).

وفي تفسيره محمد بن عمر الرازي المسمى بـ«مفاتيح الغيب»(٢): والصفة الثالثة: قوله: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِۗ﴾، وفيه قولان:

القول الأول: وهو الصحيح أنه صفة للعسل.

فإن قالوا: كيف يكون شفاء للناس وهو يضر بالصفراء ويهيج المرار؟

---

(١) «أحكام القرآن»: (٣/ ١٣٨ - ١٣٩).

(٢) الكتاب من تأليف الرازي، ولكن ليس كله له، فقد أكمله غيره، وتداخلت التكملة مع الأصل، فبعض السور اختلف فيمن فسرها، هل هو الرازي أو من أكمله، وللمعلمي: كلام جميل قول ذلك.

قلنا: إنه تعالى لم يقل: إنه شفاء لكل الناس ولكل داء وفي كل حال، بل لما كان شفاء للبعض، ومن بعض الأدواء صلح بأن يوصف بأنه فيه شفاء. والذي يدل على أنه شفاء في الجملة أنه قل معجون من المعاجين إلا وتمامه وكماله إنما يحصل بالعجن بالعسل، وأيضًا فالأشربة المتخذة منه في الأمراض البلغمية عظيمة النفع.

والقول الثاني: وهو قول مجاهد، أن المراد أن القرآن شفاء للناس، وعلى هذا التقدير فقصة تولد العسل من النحل تمت عند قوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُۥ﴾، ثم ابتدأ وقال: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ أي في هذا القرآن حصل ما هو شفاء للناس من الكفر والبدعة مثل الذي في قصة النحل.

وعن ابن مسعود: أن العسل شفاء من كل داء، والقرآن شفاء لما في الصدور.

واعلم أن هذا القول ضعيف، ويدل عليه وجهان:

الأول: أن الضمير في قوله: ﴿شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ يجب عوده إلى أقرب المذكورات، وما ذاك إلا قوله: ﴿شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُۥ﴾. وأما الحكم بعود هذا الضمير إلى القرآن مع أنه غير مذكور فيما سبق، فهو غير مناسب.

والثاني: ما روى أبو سعيد الخدري أنه جاء رجل إلى رسول الله ﷺ وقال: إن أخي يشتكي بطنه، فقال: «**اسقه عسلًا**»، فذهب ثم رجع فقال: قد سقيته

فلم يغن عنه شيئًا، فقال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**اذهب واسقه عسلًا**»، فذهب فسقاه، فكأنما نشط من عقال، فقال: «**صدق الله وكذب بطن أخيك**»، وحملوا قوله: «**صدق الله وكذب بطن أخيك**»، على قوله: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾، وذلك إنما يصح لو كان هذا صفة للعسل[١].

وقال ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ في هاء الكناية ثلاثة أقوال:

أحدها: أنها ترجع إلى العسل، رواه العوفي عن ابن عباس، وبه قال ابن مسعود، واختلفوا هل الشفاء الذي فيه يختص بمرض دون غيره أم لا؟ على قولين:

أحدهما: أنه عام في كل مرض.

قال ابن مسعود: العسل شفاء من كل داء.

وقال قتادة: فيه شفاء للناس من الأدواء.

وقد روى أبو سعيد الخدري، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إن أخي استطلق بطنه، فقال: «**اسقه عسلًا**»، فسقاه، ثم أتى فقال: قد سقيته فلم يزده إلى استطلاقًا، قال: «**اسقه عسلًا**»، فذكر الحديث... إلى أن قال: فشفي، إما في الثالثة وإما في الرابعة، فقال رسول الله ﷺ: «**صدق الله، وكذب بطن**

(١) «مفاتيح الغيب»: (٧٥).

أخيك». أخرجه البخاري ومسلم.

ويعني بقوله: «**صدق الله**»، هذه الآية. والثاني: فيه شفاء للأوجاع التي شفاؤها فيه، قاله السدي.

والصحيح أن ذلك خرج مخرج الغالب.

قال ابن الأنباري: الغالب على العسل أنه يعمل في الأدواء، ويدخل في الأدوية، فإذا لم يوافق آحاد المرضى، فقد وافق الأكثرين، وهذا كقول العرب: الماء حياة كل شيء، وقد نرى من يقتله الماء، وإنما الكلام على الأغلب.

والثاني: أن الهاء ترجع إلى الاعتبار. والشفاء: بمعنى الهدى، قاله الضحاك.

والثالث: أنها ترجع إلى القرآن، قاله مجاهد[1].

وقال القرطبي رحمه الله: قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ الضمير للعسل، قاله الجمهور.

أي في العسل شفاء للناس. وروي عن ابن عباس والحسن ومجاهد والضحاك والفراء وابن كيسان: الضمير للقرآن؛ أي في القرآن شفاء.

النحاس: وهذا قول حسن؛ أو فيما قصصنا عليكم من الآيات والبراهين شفاء للناس.

---

(١) «زاد المسير»: (٤/ ٤٦٦ - ٤٦٧).

وقيل: العسل فيه شفاء، وهذا القول بين أيضًا؛ لأن أكثر الأشربة والمعجونات التي يتعالج بها أصلها من العسل.

قال القاضي أبو بكر بن العربي: من قال إنه القرآن بعيد ما أراه يصح عنهم، ولو صح نقلًا لم يصح عقلًا؛ فإن مساق الكلام كله للعسل، لليس للقرآن فيه ذكر.

قال ابن عطية: وذهب قوم من أهل الجهالة إلى أن هذه الآية يراد بها أهل البيت وبنو هاشم، وأنهم النحل، وأن الشراب القرآن والحكمة، وقد ذكر هذا بعضهم في مجلس المنصور أبي جعفر العباسي، فقال له رجل ممن حضر: جعل الله طعامك وشرابك مما يخرج من بطون بني هاشم، فأضحك الحاضرين، وبهت الآخر، وظهرت سخافة قوله.

اختلف العلماء في قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ هل هو على عمومه أم لا؟ فقالت طائفة: هو على العموم في كل حال ولكل أحد، فروي عن ابن عمر أنه كان لا يشكو قرحة ولا شيئًا إلى جعل عليه عسلًا، حتى الدمل إذا خرج عليه طلا عليه عسلًا.

وحكى النقاش عن أبي وجرة أنه كان يكتحل بالعسل ويستمشي بالعسل ويتداوى بالعسل.

وروي أن عوف بن مالك الأشجعي مرض فقيل له: ألا نعالجك؟ فقال:

ائتوني بالماء، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَنَزَّلۡنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ مُّبَٰرَكٗا﴾[١]، ثم قال: ائتوني بعسل، فإن الله تعالى يقول: ﴿فِيهِ شِفَآءٞ لِّلنَّاسِۚ﴾، وائتوني بزيت، فإن الله تعالى يقول: ﴿مِن شَجَرَةٖ مُّبَٰرَكَةٖ﴾[٢]. فجاؤوه بذلك كله فخلطه جميعًا ثم شربه فبرئ.

ومنهم من قال: إنه على العموم إذا خلط بالخل ويطبخ فيأتي شرابًا ينتفع به في كل حالة من كل داء.

وقالت طائفة: إن ذلك على الخصوص ولا يقتضي العموم في كل علة وفي كل إنسان، بل إنه خبر عن أنه يشفي كما يشفي غيره من الأدوية في بعض وعلى حال دون حال؛ ففائدة الآية إخبار منه في أنه دواء لما كثر الشفاء به وصار خليطًا ومعينًا للأدوية في الأشربة والمعاجين؛ وليس هذا بأول لفظ خصص فالقرآن مملوء منه، ولغة العرب يأتي فيها العام كثيرًا بمعنى الخاص، والخاص بمعنى العام.

ومما يدل على أنه ليس على العموم أن «شفاء» نكرة في سياق الإثبات، ولا عموم فيها باتفاق أهل اللسان ومحققي أهل العلم ومختلقي أهل الأصول.

لكن قد حملته طائفة من أهل الصدق والعزم على العموم. فكانوا

---

(١) سورة ق، الآية (٩).

(٢) سورة النور، الآية (٣٥).

يستشفون بالعسل من كل الأوجاع والأمراض، وكانوا يشفون من عللهم ببركة القرآن وبصحة التصديق والإيقان.

ابن العربي: ومن ضعفت نيته وغلبته على الدين عادته أخذه مفهومًا على قول الأطباء، والكل من حكم الفعال لما يشاء[(١)].

وقال ابن كثير رحمه الله: وقوله: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ أي في العسل شفاء للناس، أي من أدواء تعرض لهم، قال بعض من تكلم على الطب النبوي: لو قال: فيه الشفاء للناس، لكان دواء لكل داء، ولكن قال: فيه شفاء للناس، أي يصلح لكل أحد من أدواء باردة، فإنه حار والشيء يداوي بضده.

وقال مجاهد وابن جرير في قوله: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ يعني القرآن، وهذا قول صحيح في نفسه، ولكن ليس هو الظاهر هٰهنا من سياق الآية، فإن الآية إنما ذكر فيها العسل، ولم يتابع مجاهد على قوله هٰهنا، وإنما الذي قاله ذكروه في قوله تعالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾[(٢)].

وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾[(٣)(١)].

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن»: (٥/ ٩٧).

(٢) سورة الإسراء، الآية (٨٢).

(٣) سورة يونس، الآية (٥٧).

وقال ابن حجر رحمه الله على قول البخاري: باب الدواء بالعسل، وقول الله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾.

قوله: باب الدواء بالعسل، وقول الله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾: كأنه أشار بذكر الآية إلى أن الضمير فيها للعسل، وهو قول الجمهور، وزعم بعض أهل التفسير أنه للقرآن.

وذكر ابن بطال أن بعضهم قال: إن قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ أي لبعضهم، وحمله على ذلك أن تناول العسل قد يضر ببعض الناس، كما يكون حار المزاج، لكن لا يحتاج إلى ذلك لأنه ليس في حمله على العموم ما يمنع أنه قد يضر الأبدان بطريق العرض -إلى أن قال-: وقد أخرج أبو نعيم في «الطب النبوي» بسند ضعيف من حديث أبي هريرة رفعه، وابن ماجه بسند ضعيف من حديث جابر رفعه: «**من لعق العسل ثلاثة غدوات في كل شهر لم يصبه عظيم بلاء**»، والله أعلم[٢].

وقال السيوطي رحمه الله: وأخرج ابن أبي حاتم، عن السدي رضي الله عنه في قوله: ﴿فَٱسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا﴾ قال: ذليلة لذلك، وفي قوله: ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ﴾، قال: هذا العسل، ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ يقول: فيه شفاء

(١) «تفسير القرآن العظيم»: (٢/ ٧٤٩).

(٢) «الفتح»: (١٠/ ١٧٣).

الأوجاع التي شفاؤها فيه.

وأخرج ابن جرير، عن ابن عباس ﭭ في قوله: ﴿يَخۡرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٞ مُّخۡتَلِفٌ أَلۡوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٞ لِّلنَّاسِۚ﴾ يعني العسل.

وأخرج ابن جرير وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم، عن مجاهد ﭬ في قوله: ﴿شَرَابٞ مُّخۡتَلِفٌ أَلۡوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٞ لِّلنَّاسِۚ﴾، قال: العسل فيه الشفاء وفي القرآن.

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير، عن ابن مسعود ﭬ قال: إن العسل فيه شفاء من كل داء، والقرآن شفاء لما في الصدور.

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه، عن ابن مسعود قال: عليكم بالشفائين: العسل والقرآن.

وأخرج ابن ماجه وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقي في شعب الإيمان، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «**عليكم بالشفائين، العسل والقرآن**».

وأخرج البخاري، عن ابن عباس ﭭ عن النبي قال: «**الشفاء في ثلاثة: في شرطة محجم، أو شربة عسل، أو كية بنار، وأنا أنهى أمتي عن الكي**».

وأخرج أحمد والبخاري ومسلم وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري ﭬ أن رجلًا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أخي استطلق بطنه، فقال:

«**اسقه عسلًا**»، فسقاه عسلًا، ثم جاء فقال: ما زاده إلا استطلاقًا، قال: «**اذهب فاسقه عسلًا**»، فسقاه عسلًا، ثم جاء فقال: ما زاده إلا استطلاقًا، قال رسول الله ﷺ: «**صدق الله وكذب بطن أخيك، اذهب فاسقه عسلًا**»، فذهب فسقاه فبرأ.

وأخرج ابن ماجه وابن السني والبيهقي في «الشعب» عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من لعق العسل ثلاث غدوات كل شهر لم يصبه عظيم من البلاء**»(١).

وأخرج البيهقي في «الشعب» عن عامر بن مالك، قال: بعثت إلى النبي ﷺ من وعك كان بي ألتمس منه دواء وشفاء، فبعث إلى بعكة من عسل.

وأخرج حميد بن زنجويه، عن نافع أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما كان لا يشكو قرحة ولا شيئًا إلى جعل عليه عسلًا حتى الدمل إذا كان به طلاه عسلًا، فقلنا له: تداوي الدمل بالعسل، فقال أليس يقول الله: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾.

وأخرج أحمد والنسائي، عن معاوية بن خديج، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن كان في شيء شفاء ففي شرطة محجم أو شربة عسل أو كية بنار تصيب ألمًا، وما أحب أن أكتوي**».

وأخرج ابن أبي شيبة، عن حشرم المجمري: أن ملاعب الأسنة عامر بن

---

(١) هذا الحديث لا يصح، والذي بعده كذلك.

مالك بعث إلى النبي ﷺ يسأله الدواء والشفاء من داء نزل به؟ فبعث إليه النبي ﷺ بعسل أو بعكة من عسل[١].

وقال الشوكاني رحمه الله: الضمير في قوله ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ راجع إلى الشراب الخارج من بطون النحل، وهو العسل، وإلى هذا ذهب الجمهور.

وقال الفراء وابن كيسان وجماعة من السلف: إن الضمير راجع إلى القرآن، ويكون التقدير: فيما قصصنا عليكم من الآيات والبراهين شفاء للناس، ولا وجه للعدول عن الظاهر ومخالفة المرجع الواضح والسياق البين.

وقد اختلف أهل العلم هل هذا الشفاء الذي جعله الله في العسل عام لكل داء، أو خاص ببعض الأمراض؟ فقالت طائفة: هو على العموم.

وقالت طائفة: إن ذلك خاص ببعض الأمراض، ويدل على هذا أن العسل نكرة في سياق الإثبات فلا يكون عامًا، وتنكيره إن أريد به التعظيم لا يدل إلا على أن فيه شفاء عظيمًا لمرض أو أمراض، لا لكل مرض، فإن تنكير التعظيم لا يفيد العموم.

والظاهر المستفاد من التجربة، ومن قوانين علم الطب أنه إذا استعمل منفردًا كان دواء لأمراض خاصة، وإن خلط مع غيره كالمعاجين ونحوها، كان مع ما خلط به دواء لكثير من الأمراض، وبالجملة فهو من أعظم الأغذية

---

(١) «الدر المنثور»: (٩/ ٧٣ - ٧٦).

وأنفع الأدوية، وقليلًا ما يجتمع هذان الأمران في غيره[١].

وقال السعدي رحمه الله: فيه شفاء للناس من أمراض عديدة، فهذا دليل على كمال عناية الله تعالى، وتمام لطفه بعباده، وأنه الذي لا ينبغي أن يحب غيره ويدعي سواه[٢].

وقال الطاهر ابن عاشور رحمه الله: وجعل الشفاء مظروفًا في العسل على وجه الظرفية المجازية.

وهي الملابسة للدلالة على تمكن ملابسة الشفاء إياه، وإيماء إلى أنه لا يقتضي أن يطرد الشفاء به في كل حالة من أحوال الأمزجة، أو قد تعرض للأمزجة عوارض تصير غير ملائم لها شرب العسل. فالظرفية تصلح للدلالة على تخلف المظروف عن بعض أجزاء الظرف؛ لأن الظرف يكون أوسع من المظروف غالبًا، شبه تخلف المقارنة في بعض الأحوال بقلة كمية المظروف عن سعة الظرف في بعض أحوال الظروف ومظروفاتها، وبذلك يبقى تعريف «الناس» على عمومه، وإنما التخلف في بعض الأحوال العارضة، ولولا العارض لكانت الأمزجة كلها صالحة للاستشفاء بالعسل.

وتنكير «شفاء» في سياق الإثبات لا يقتضي العموم، فلا يقتضي أنه شفاء

---

(١) «فتح القدير»: (٣/ ٢٤٣ - ٢٤٤).

(٢) «تيسير الكريم الرحمن»: (٢/ ٨٩٠).

من كل داء، كما أن مفاد «في» من الظرفية المجازية لا يقتضي عموم الأحوال.

وعموم التعريف في قوله تعالى: «للناس» لا يقتضي العموم الشمولي لكل فرد فرد، بل لفظ «الناس» عمومه بدلي، والشفاء ثابت للعسل في أفراد الناس بحسب اختلاف حاجات الأمزجة إلى الاستشفاء[(١)].

أقول وبالله التوفيق:

الأقرب عندي والذي أميل إليه أن الشفاء بالعسل عام في كل الأمراض، والدليل على هذا من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أن من استدل بقوله تعالى: ﴿شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ على عدم العموم في كل الأمراض؛ لأن كلمة «شفاء» نكرة في سياق الإثبات، وبالتالي لا عموم لها.

يجاب عن ذلك: بما رواه البخاري في «صحيحه» من طريق سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**الشفاء في ثلاثة: في شرطة محجم، أو شربة عسل، أو كية بنار، وأنهى أمتي عن الكي**».

ووجه الاستدلال من هذا الحديث: أن الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «**الشفاء في ثلاثة**»، فذكر كلمة «الشفاء» معرفة بالألف واللام، وهذا يفيد العموم، فلم يستثن عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مرضًا دون مرض، على أن بعض

(١) «التحرير والتنوير»: (٦/ ٢٠٩).

الصحابة فهم من الآية الكريمة أن التشافي بالعسل عام في كل الأمراض كما سيأتي.

وقد روى الإمام ابن أبي شيبة في «المصنف» من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن الأسود قال: قال عبدالله: «عليكم بالشفائين: القرآن والعسل». وهذا إسناد صحيح وفيه التعميم أيضًا، وقد جاء هذا الحديث مرفوعًا كما رواه ابن ماجه، ولكنه لا يصح ويغني عنه حديث ابن عباس السابق وهو مرفوع.

ويجاب أيضًا عن الاستدلال بالآية الكريمة بما قاله بعض أهل العلم: أن النكرة إذا سبقت مساق الامتنان فإنها تعم، كما في هذه الآية الكريمة، وكما في قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلۡنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ طَهُورٗا ٤٨﴾[1].

الوجه الثاني: أنه جاء عن جمع من الصحابة أنهم حملوا التشافي بالعسل على العموم في كل الأمراض، ولا أعلم لها مخالفًا من الصحابة.

فمن ذلك:

أولًا: ما رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» من طريق وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبدالله قال: «العسل شفاء من كل داء، والقرآن شفاء لما في الصدور». وهذا إسناد صحيح، ورجاله كلهم ثقات رجال الجماعة.

---

(١) سورة الفرقان، الآية (٤٨).

ثانيًا: روى حميد بن زنجويه من طريق نافع أن عبدالله بن عمر كان لا يشكو قرحة ولا شيئًا إلا جعل عليه عسلًا، حتى الدُّمل إذا كان به طلاه عسلًا، فقلنا له: تُداوي الدُّمل بالعسل؟ فقال: أليس يقول الله ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾[1].

ثالثًا: ما جاء عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: إذا أراد أحدكم الشفاء فليكتب آية من كتاب الله في صحيفة، وليغسلها بماء السماء، وليأخذ من امرأته درهمًا عن طيب نفس منها، فليشتر به عسلًا فليشربه بذلك فإنه شفاء. أي: من وجوه.

وقال الله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾[2]، وقال: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا﴾[3]، وقال: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴿٤﴾﴾[4]، وقال في العسل: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾» ذكره ابن كثير في «تفسيره». وقال: «وروينا عن أمير المؤمنين

---

(١) «الدر المنثور»: (٩/ ٧٥).

(٢) سورة الإسراء، الآية (٨٢).

(٣) سورة ق، الآية (٩).

(٤) سورة النساء، الآية (٤).

علي بن أبي طالب....» فذكره[١].

قال ابن العربي في «أحكام القرآن»: «وروي أن عوف بن مالك الأشجعي مرض فقيل له: ألا نعالجك؟ قال: ائتوني بماء سماء، فإن الله يقول: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا﴾[٢]، وائتوني بعسل، فإن الله يقول: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِۗ﴾، وائتوني بزيت، فإن الله يقول: ﴿مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾[٣]، فجاءوه بذلك كله، فخلطه جميعًا ثم شربه فبرئ[٤].

رابعًا: ما جاء عن أبي وَجرة أنه كان يكتحل بالعسل، ويستمشي بالعسل، ويتداوى بالعسل. رواه النقاش[٥][٦].

خامسًا: ما أخرجه الطبري في «تفسيره»، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِۗ﴾ ففيه شفاء كما قال الله تعالى من الأدواء، وقد كان ينهى عن تفريق النحل وعن

---

(١) (٢/ ٧٥٠).

(٢) سورة ق، الآية (٩).

(٣) سورة النور، الآية (٣٥).

(٤) (٣/ ١٣٨).

(٥) قلت: النقاش متكلم فيه، ولا أدري عن باقي إسناده إلى أبي وجرة.

(٦) «الجامع لأحكام القرآن»: (١٠/ ٩٠).

قتلها[(١)].

قلت: وقتادة من علماء التابعين.

الوجه الثالث: أن الواقع والتجربة يدلان على أن العسل شفاء من أمراض كثيرة، سواء أكان لوحده أم إذا ركب مع غيره، فكم من شخص تشاف بالعسل من أمراض عديدة، وشفاه الله ﷻ، حتى أنه كان في الاتحاد السوفيتي السابق مستشفيات لا يتداوون إلا بالعسل. وقد ذكر الأطباء وغيرهم من أهل التجربة أمراضًا يتشافى منها بالعسل، وأن المداومة على العسل يمنع بإذن الله من ظهور أعراض الشيخوخة المبكرة.

قلت: وإذا كان كذلك فهذا دليل على عمومه في التشافي؛ لأنه من المعلوم أن الإنسان كلما كبر ضعفت قواه وكثرت عليه الأمراض إلا ما شاء الله، فيكون العسل بإذن الله حافظًا لصحة الإنسان. والله أعلم.

❁ ❁ ❁

(١) «جامع البيان»: (١٢/ ١٤٠).

فصل

في الجواب عما استدل به أصحاب القول الأول من أن التشافي بالعسل ليس عامًا في كل الأمراض.

أولًا: استدلوا على هذا بالآية الكريمة، وقد تقدم الجواب عن ذلك.

ثانيًا: استدلوا لهم بأن الرسول عليه الصلاة قد ذكر أدوية أخرى لبعض الأمراض غير العسل، فلو كان العسل شفاء لكل الأمراض لذكره عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

والجواب عن ذلك من أوجه:

الوجه الأول: أن أغلب العموم لها استثناءات، فعندما يقال: إن كل واحد من الناس له أب وأم، فهذا العموم لا شك أنه صحيح لكن يستثنى منه آدم وحواء وعيسى عليهم السلام، فأصل الخلق ليس لهم أب وأم.

وعندما يقال أيضًا: أن المطر رحمة وخير، لا يمنع هذا أن يكون أحيانًا عذاب وشر في حق أناس آخرين.

ولذا قال صلاح الدين العلائي رحمه الله في كتابه «تلقيح الفهوم»[1] في شبهة منكري العموم أنهم قالوا: أن أكثر استعمال هذه الصيغ إنما هو في الخصوص دون العموم، حتى قيل: إنه لا عام إلا وقد دخله التخصيص، إلا قوله تعالى:

(١) «تلقيح الفهوم»: (ص١٣٩).

﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝٢٩﴾[١]، وقوله تعالى: ﴿۞ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾[٢]، ومواضع أخرى يسيرة، فأما عمومات التكاليف كلها الواردة في الكتاب والسنة فإنها مخصوصة، وكذا الوارد على ألفاظ الناس نحو قول القائل: طفت البلاد، ورأيت العباد، وجمع الأمير الناس، وأشباه ذلك فكان جعل هذه الصيغ حقيقة فيما استعمالها فيه أغلب، أولى من جعلها حقيقة في القليل النادر».

وكذلك الأمر بالنسبة للعسل يقال فيه ما تقدم، وأن هذا العموم يستثنى منه بعض الأمراض.

ثانيًا: أن القرآن العظيم مع أنه شفاء لكل الأمراض ومع ذلك كان الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ يصف بعض الأدوية لبعض الأمراض ولم يعالجها بالقرآن الكريم، ولذا كان يحتجم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ في بعض الأحيان، وأحيانًا أخرى كان يأمر بالكي، وقال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام، وهو الموت**»[٣].

وقال أيضًا عن زمزم: «**طعام طعم وشفاء سقم**»[٤] وغير ذلك.

---

(١) سورة البقرة، الآية (٢٩).

(٢) سورة هود، الآية (٦).

(٣) متفق عليه.

(٤) أخرجه مسلم وزاد أبو داود الطيالسي «وشفاء سقم»، وهي زيادة صحيحة.

فعلى هذا عندما يقال بعموم التشافي بالعسل ليس معنى هذا ترك الأدوية الأخرى، أو أن بعض الأمراض لا يتشافى منها بالعسل، فلا يقال لشخص انكسرت رجله، مثلًا: استعمل العسل واترك تجبير هذا الكسر! أو شخص آلمه ضرسه فلا يقال: ضع عليه العسل ولا تستعمل غير ذلك.

وهذا أمر ظاهر ومعلوم، ولولا أنه قد قيل به، وإلا لما احتيج إلى الجواب عنه.

وما أحسن ما قاله أبو بكر ابن العربي: «والصحيح عنيد أنه يجري على نية كل أحد، فمن قويت نيته وصح يقينه، ففعل فعل عوف وابن عمر، وجده كذلك، ومن ضعفت نيته وغلبته على الدين عادته، أخذه مفهومًا على قول الأطباء، والكل من حكم الفعَّال لما يشاء»[(١)].

وقال تقي الدين المقريزي رحمه الله: «والتحقيق أن من قوي يقينه وصدق عزمه، لثبات قدمه ورسوخها في التصديق، فإنه يشفي بالعسل في كل جميع الأدواء[(٢)]، ويبرئ به الله على يديه سائر الأمراض، وأما من ضعف يقينه، وكان في شك وتردد بين ما جاء به القرآن وما ذكره الأطباء فإنه موكول إلى ما تعلق به»[(٣)].

۞ ۞ ۞

---

(١) «أحكام القرآن»: (٣/ ١٣٩).

(٢) كذا في الأصل.

(٣) «رسائل المقريزي» «نَحْل عبر النحل»: (٣٠٨).